المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
وكالة الجامعة لشؤون المعاهد العلمية
الإدارة العامة لتطوير الخطط والمناهج

زاد المستقنِع

(في اختصار المقنع)

تأليف

العلامة شرف الدين موسى بن أحمد الحجاوي

المتوفى سنة (٩٦٨هـ) "رحمه الله"

مقرر الفقه

للسنة الثانية المتوسطة

طبعة ١٤٣٧هـ

يوزع مجاناً

ح جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤٢٤هـ
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر.
الحجاوي، موسى بن أحمد
زاد المستقنع في اختصار المقنع – للسنة الثانية المتوسطة/ موسى بن أحمد الحجاوي.– الرياض ١٤٢٤هـ
(١٠٤) ص، ٢١,٥ × ٢٧ سم.
ردمك: ٦-٤٧٢-٠٤-٩٩٦٠
١- الفقه الحنبلي – كتب دراسية ٢- التعليم المتوسط – السعودية – كتب دراسية. أ- العنوان
ديوي ٢٥٨,٤٠٧١٣ ١٤٢٤/٧٢٩٢

رقم الإيداع: ١٤٢٤/٧٢٩٢
ردمك: ٦-٤٧٢-٠٤-٩٩٦٠

للتواصل مع الإدارة العامة لتطوير الخطط والمناهج
هاتف: ٠١١٢٥٨٢٢٢٢، فاكس: ٠١١٢٥٩٠٢٤٩
بريد إلكتروني (mnahj@imamu.edu.sa)
أو من خلال بوابة الجامعة الإلكترونية (www.imamu.edu.sa)

بسم الله الرحمن الرحيم

عن معاوية رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

(مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ).

(البخاري: ٧١، ومسلم: ١٠٣٧)

ويحسن بالمدرس أن يتبع في تدريسه لهذا المقرر ما يلي:

١- التمهيد للدرس بربط معلومات الطالب السابقة به.

٢- كتابة المتن على السبورة أو عرضه بوسيلة مناسبة.

٣- تكليف بعض الطلاب بقراءة المتن ويصحح لهم عباراته.

٤- تشجيع الطلاب على حفظ المتن، ووضع بعض الحوافز على ذلك.

٥- شرح الدرس جملة جملة وتوضيح عبارات المتن، وبيان الدليل أو التعليل ما أمكن، مع مناقشة الطلاب من غير تعرض للخلاف.

٦- تقريب فهم الدرس إلى الطلاب بأمثلة من واقع الحياة العامة، والاعتناء بالأمثلة المعاصرة والعقود الحديثة، وربطها بالمسائل الفقهية التي يدرسها الطلاب.

٧- الاعتناء بتوجيه الطلاب ونصحهم، وبيان حكم التشريع الظاهرة، وألا يكون الدرس مقتصراً على الجوانب المعرفية فقط.

٨- استخدام الطرق والأساليب الحديثة في التدريس، والبعد عن الطرق الإلقائية الرتيبة.

- وفي حاشية هذه الطبعة الجديدة من الكتاب تهذيب للشرح الذي أعده فضيلة الشيخ صالح ابن إبراهيم البليهي ١٣٣١هـ - ١٤١٠هـ رحمه الله وربطه مباشرة بالمتن، أقتُصِرَ على الضروري منها، وأشير إلى الراجح في بعض المسائل المهمة؛ وذلك بعد الإفادة من ملاحظات مدرسي المعاهد العلمية. كما تمت إضافة أسئلة وهذه الأسئلة ليست شاملة للمقرر، وإنما نماذج. وقد تم ذلك من قبل المختصين في الإدارة.

والإدارة العامة لتطوير الخطط والمناهج لا تستغني عن ملحوظات المدرسين ومقترحاتهم في كل ما من شأنه الرقي بمناهج المعاهد العلمية.

وفق الله الجميع لما يحب ويرضاه.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

الإدارة العامة لتطوير الخطط والمناهج

مقرر الفصل الدراسي الثاني

توزيع المقرر للفصل الدراسي الثاني

الأسبوع	الموضوعات	ملحوظات
الأول	باب صلاة الجمعة.	واجب منـــزلي
الثاني	فصل " يشترط لصحتها شروط".	
الثالث	فصل "والجمعة ركعتان".	
الرابع	مراجعة، وباب صلاة العيدين حتى نهاية قوله: من طريق آخر.	واجب منـــزلي
الخامس	من قوله: ويصليها ركعتين حتى نهاية الباب.	
السادس	باب صلاة الكسوف، ومراجعة.	واجب منـــزلي
السابع	باب صلاة الاستسقاء.	
الثامن	مراجعة، وكتاب الجنائز.	واجب منـــزلي
التاسع	فصل " غسل الميت وتكفينه..." حتى نهاية قوله: ويجعل في الغـــسلة الأخيرة كافورا.	
العاشر	من قوله: والماء الحار والأشنان حتى نهاية قوله: ستر مـــا رآه إن لم يكن حسناً.	واجب منـــزلي
الحادي عشر	فصل " يجب تكفينه في ماله"، ومراجعة.	
الثاني عشر	فصل " السنة أن يقوم الإمام عند صدره" حتى نهاية قوله: مع كـــل تكبيرة.	واجب منـــزلي
الثالث عشر	من قوله: وواجبها حتى نهاية قوله: والاتكاء عليه.	
الرابع عشر	من قوله: ويحرم فيه دفن اثنين فأكثر إلى نهاية الكتاب، ومراجعة.	
الخامس عشر	**مراجعة**	

بـاب صـلاة الجمعـة [1]

تلزم كل ذكر، حر، مكلف[2]، مسلم[3]. مستوطن ببناء اسمه واحد ولو تفرق[4]، ليس بينه وبين المسجد أكثر من فرسخ[5].

---

(١) الجمعة: فرض عين، ويكفر جاحدها. وسميت بهذا الاسم؛ لأن آدم عليه السلام جُمِعَ خلقه فيها، أو لجمعها الخلق الكثير، أو من اجتماع الناس لها. وصلاة الجمعة فعلت بمكة على صفة الجواز، ثم فرضت بالمدينة فهي: واجبة بالكتاب والسنة، وإجماع الأمة؛ قال الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوۡمِ ٱلۡجُمُعَةِ فَٱسۡعَوۡاْ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَذَرُواْ ٱلۡبَيۡعَۚ ﴾ (الجمعة: ٩). وقال النبي ﷺ: "**رواح الجمعة واجب على كل محتلم**". (رواه النسائي وأبو داود). وقد ورد الوعيد على التخلف عنها بقول النبي ﷺ: "**لينتهين أقوام عن ودعهم الجمعات، أو ليختمن الله على قلوبهم، ثم ليكونن من الغافلين**".(رواه مسلم).

وقد شرف الله تعالى يوم الجمعة وخصه بعبادات يختص بها عن غيره، وهو اليوم الذي يستحب أن يتفرغ فيه للعبادة، ويتخلى فيه عن أشغال الدنيا، فهو مع غيره في الأيام كشهر رمضان في الشهور، وله على سائر الأيام مزية كما لرمضان، وساعة الإجابة فيه كليلة القدر في رمضان، ولهذا من صحت جمعته وسلمت له، صح وسلم له سائر أسبوعه، فهو ميزان الأسبوع، وعيد الأسبوع، ويوم اجتماع الناس وتذكيرهم بالمبدأ والمعاد. نسال الله أن يمنح المسلمين الفقه في دينه، وأن ينصر دينه، ويعلي كلمته إنه جواد كريم وعلى ذلك قدير.

(٢) هو: البالغ العاقل.

(٣) وضده الكافر فلا تصح الصلاة منه؛ لأنه لم يأت بأصل الإسلام وهو: الشهادتان.

(٤) ويخرج بذلك أهل الخيام.

(٥) الفرسخ: ثلاثة أميال. والميل ألف وستمائة متر. فتكون المسافة على سبيل التقريب خمسة كيلوات. أما من كان منزله داخل البلد فتجب عليه صلاة الجمعة ولو كان بينه وبين المسجد أكثر من عشرين كيلو؛ لأن البلد كالشيء الواحد.

ولا تجب على مسافر سفر قصر، ولا عبد[١]، وامرأة. ومن حضرها منهم أجزأتــه و لم تنعقد به[٢]، و لم يصح أن يؤم فيها[٣]، ومن سقطت عنه لعذر[٤] وجبت عليه وانعقدت به[٥]. ومن صلى الظهر – ممن عليه حضور الجمعة- قبل صلاة الإمام لم تصح[٦]. وتصح ممــن لا تجب عليه[٧] والأفضل حتى يصلي الإمام[٨]، ولا يجوز لمن تلزمــه الــسفر في يومهــا بعــد الزوال[٩].

---

(١) إلا إذا أذن له سيده لزمته.

(٢) أي: أن المسافر، والعبد، والمرأة من حضر منهم الجمعة أجزأته عن الظهر، ولا يحسب من العدد المعتبر للجمعة، لأنهم ليسوا من أهل وجوبها، وإنما صحت منهم تبعاً.

(٣) أي: العبد، والمسافر لا يصح أن يكون إماماً في صلاة الجمعة. وجمهور العلماء على صحة إمامتهما.

(٤) أي: كمرض، وخوف ونحوهما من الأعذار المبيحة لترك الجماعة.

(٥) لأن سقوطها عنهم إنما هو: لمشقة السعي إليها. فإذا تحمل وحضرها انتفت المشقة ووجبــت عليــه. ويعتــبر حضورهما مكملاً العدد المعتبر للجمعة، ويستثنى العبد والمسافر والمرأة.

(٦) لأنه ترك ما خوطب به وهو: صلاة الجمعة، وصلى ما لم يخاطب به وهو: صلاة الظهر. كمن صلى العــصر مكان الظهر، فلا تصح صلاته، وعليه الإعادة.

(٧) أي: كالمسافر والعبد والمرأة والمريض، وسائر المعذورين؛ لأنه لم يخاطب بالجمعة، فصحت منه الظهر كما لــو كان بعيداً من موضع الجمعة.

(٨) أي: في حق العبد والمريض وممن لا تجب عليه الجمعة تأخير صلاة الظهر حتى يصلي الإمام الجمعة.

(٩) إلا إن كان يخشى فوات رفقته وانقطاعه بعدهم جاز له السفر؛ لأن هذا عذر يسقط الجمعة والجماعة.

فائـدة:

يشترط لوجوب صلاة الجمعة ثمانية شروط هي:

١- الإسلام.
٢- العقل.
٣- الذكورية.
٤- البلوغ.
٥- الحرية.
٦- الاستيطان.
٧- أن لا يكون بينه وبين موضع الجمعة أكثر من فرسخ، إذا كان منــزله خارج البلد.
٨- انتفاء الأعذار المسقطة لصلاة الجماعة المتقدم ذكرها.

فصـــــل[1]

يشترط لصحتها شروط[2] ليس منها إذن الإمام[3] أحدها:

الوقت: وأوله أول وقت صلاة العيد، وآخره آخر وقت صلاة الظهر[4]، فإن خـــرج وقتها قبل التحريمة صلوا ظهراً وإلا فجمعة[5].

الثاني: حضور أربعين من أهل وجوبها[6].

الثالث: أن يكونوا بقرية مستوطنين[7].

---

(١) أي: في بيان شروط صحة صلاة الجمعة، وما يتعلق بها.

(٢) وهي: أربعة.

(٣) أي: في إقامة الجمعة أما تعددها فيشترط له إذن الإمام؛ لئلا يتلاعب الناس في تعدد الجمع.

(٤) صلاة الجمعة صلاة مفروضة، فاشترط لها الوقت كبقية الصلوات، فلا تصح قبل الوقت ولا بعده إجماعاً. وأول وقتها هو أول وقت صلاة العيد: من ارتفاع الشمس مقدار رمح، وآخره آخر وقت صلاة الظهر، والأفـــضل فعلها بعد الزوال؛ لأنه الوقت الذي كان يصليها فيه رسول الله ﷺ في أكثر أوقاته، وهو اختيار أكثر العلماء.

(٥) أي: إذا أحرم الإمام ومن معه بصلاة الجمعة ثم خرج الوقت و لم يدركوا ركعة فلا تصلى جمعه بل تصلى ظهراً.

(٦) لم يرد دليل صحيح يعتمد عليه في اشتراط الأربعين، وقوله ﷺ: " **إذا كانوا ثلاثة فليؤمهم أحدهم، وأحقهم بالإمامة أقرؤهم**". (رواه مسلم). عام في إمامة الصلوات كلها: الجمعة والجماعة. فلا مانع من القول بجـــواز التجميع بثلاثة: اثنان يستمعان، وواحد يخطب، إذا كانوا من أهل وجوبها أي: تتوافر فيهم الشروط السابقة.

(٧) أي: مقيمين لا يرحلون عن قريتهم صيفاً وشتاءً، والقرية تقع على المدن وغيرها.

وتصح فيما قارب البنيان من الصحراء[١]، فإن نقصوا قبل إتمامها استأنفوا ظهراً[٢]، ومن أدرك مع الإمام منها ركعة أتمها جمعة[٣]. وإن أدرك أقل من ذلك أتمها ظهراً إذا كان نوى الظهر[٤].

ويشترط تقدم خطبتين[٥] من شرط صحتهما[٦]: حمد الله[٧]، والصلاة على رسول محمد ﷺ، وقراءة آية[٨]، والوصية بتقوى الله عز وجل[٩]، وحضور العدد المشترط[١٠].

---

(١) أي: أن الجمعة تقام في القرى كما تقام في المدن والأمصار؛ لأن أسعد بن زرارة جمع بمن حضره في حرة بني بياضة. قال الخطابي رحمه الله: حرة بني بياضة على ميل من المدينة.

(٢) أي: إذا نقص الجماعة المصلون قبل إتمام الجمعة عن ثلاثة لم يتموها جمعة، بل يستأنفوها ظهراً.

(٣) أي: إذا أدرك المأموم الإمام قبل أن يرفع رأسه من الركعة الثانية في صلاة الجمعة أتمها جمعة؛ لقوله ﷺ: " **من أدرك ركعة من الصلاة مع الإمام فقد أدرك الصلاة**". (رواه مسلم).

(٤) أي: فمن أدرك مع الإمام أقل من ركعة فله الدخول معه وتصح له ظهراً بشرطين وهما:

أ- أن ينوي الظهر.

ب- أن يكون وقت الظهر قد دخل.

(٥) هذا الشرط الرابع من شروط صحة صلاة الجمعة.

(٦) يعنى أن للخطبتين، شروطاً لا تصحان بدونها.

(٧) أي: بلفظ: الحمد لله.

(٨) أي: كاملة.

(٩) لأنه المقصود من الخطبة.

(١٠) أي: لصلاة الجمعة.

ولا يشترط لهما الطهارة[١]، ولا أن يتولاهما من يتولى الصلاة[٢].

ومن سننهما: أن يخطب على منبر أو موضع عال، ويسلم على المأمومين إذا أقبل عليهم[٣]، ثم يجلس إلى فراغ الأذان، ويجلس بين الخطبتين، ويخطب قائماً، ويعتمد على سيف، أو قوس، أو عصا[٤]، ويقصد تلقاء وجهه[٥]، ويقصر الخطبة، ويدعو للمسلمين.

---

(١) أي للخطبتين؛ لأنهما ذكر وليستا صلاة. لكن تستحب الطهارة من الحدث الأصغر، ومن النجس، وأما الحدث الأكبر فلابد أن يتطهر منه.

(٢) لكنه يستحب أن يتولى الخطبتين من يتولى الصلاة إلا لعذر.

(٣) لقول جابر رضي الله عنه: **كان رسول الله ﷺ إذا صعد المنبر سلم**. (رواه ابن ماجه).

(٤) أي: إن احتاج على شيء من ذلك مثل: أن يكون ضعيفاً كي يعينه على القيام الذي هو سنة، وما أعان على سنة فهو سنة.

قال ابن القيم رحمه الله: لم يحفظ عن النبي ﷺ بعد اتخاذ المنبر أنه اعتمد على شيء.

(٥) أي: لا يتلفت يميناً ولا شمالاً.

فائدة:

من شروط صحة الخطبتين ما يلي:

١- قول: الحمد لله.

٢- الصلاة على الرسول ﷺ.

٣- قراءة آية كاملة.

٤- الوصية بتقوى الله عز وجل.

٥- حضور العدد المشترط

والأولى : أن يبدأ الخطيب بالحمد، ثم الصلاة على الرسول ﷺ ثم قراءة الآية، ثم الوصية بالتقوى.

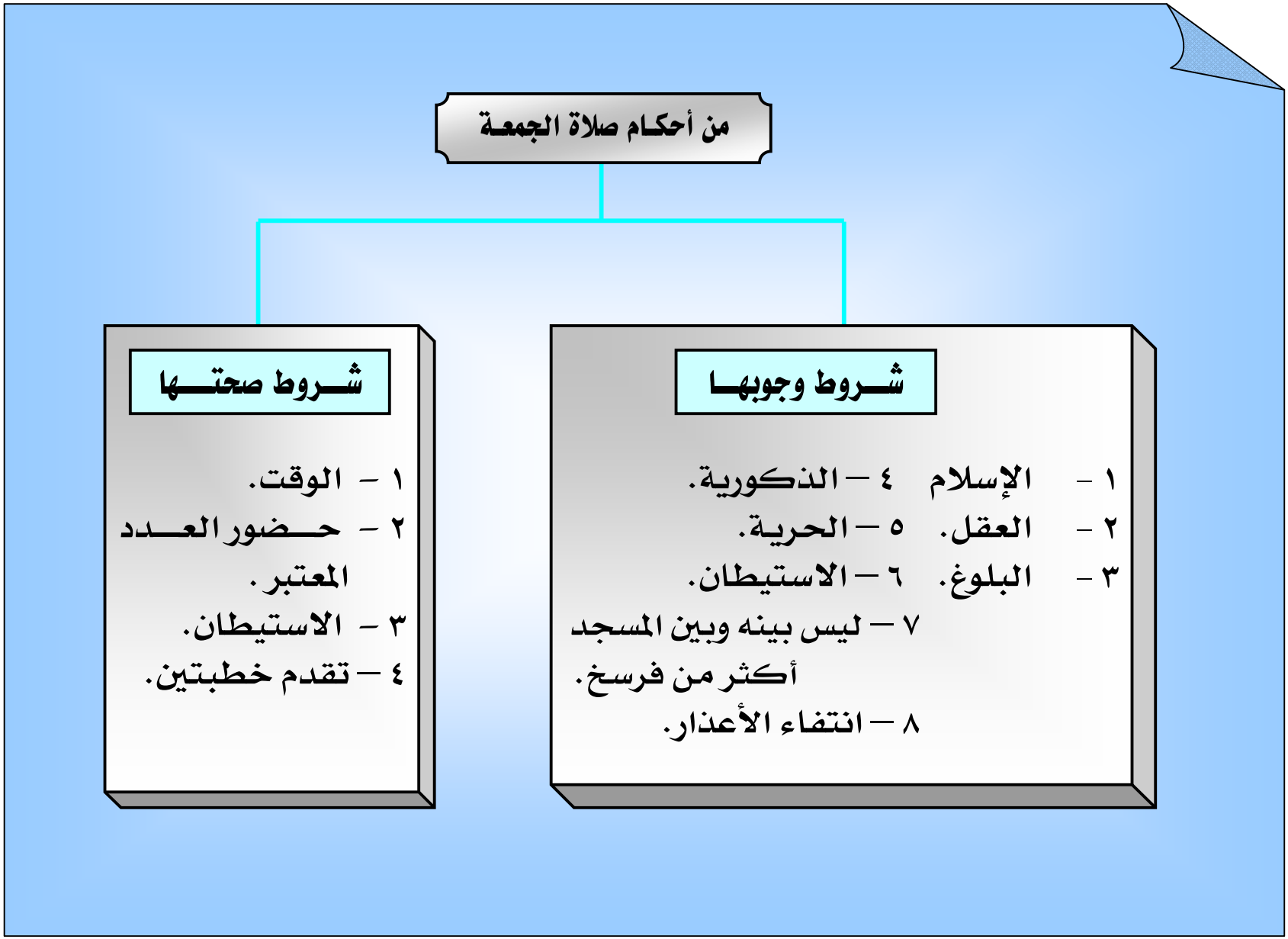
من أحكام صلاة الجمعة
شروط وجوبها
١ - الإسلام
٢ - العقل.
٣ - البلوغ.
٤ - الذكورية.
٥ - الحرية.
٦ - الاستيطان.
٧ - ليس بينه وبين المسجد أكثر من فرسخ.
٨ - انتفاء الأعذار.
شروط صحتها
١ - الوقت.
٢ - حضور العدد المعتبر.
٣ - الاستيطان.
٤ - تقدم خطبتين.

شروط صحة خطبتي الجمعة

١- حمد الله تعالى.

٢- الصلاة على الرسول ﷺ

٣- قراءة آية كاملة من كتاب الله

٤- الوصية بتقوى الله

٥- حضور العدد المشترط.

فصـــــل[1]

والجمعة ركعتان، يسن أن يقرأ جهراً في الأولى بالجمعة، وفي الثانية بالمنافقين[2]، وتحرم إقامتها في أكثر من موضع من البلد إلا لحاجة[3]، فإن فعلوا فالصحيحة ما باشرها الإمـــام أو أذن فيها[4]، فإن استويا في إذن أو عدمه فالثانية باطلة[5]، وإن وقعتا معاً، أو جهلـــت الأولى بطلتا[6].

وأقل السنة بعد الجمعة ركعتان، وأكثرها ست[7]، ويسن أن يغتسل[8] – وتقدم[9] –

---

(١) في بيان صفة صلاة الجمعة، وتحريم تعددها من غير حاجة، وذكر ما يسن لها، وغير ذلك.

(٢) أو بسبح في الأولى، وفي الثانية بالغاشية.

(٣) مثل سعة البلد، وتباعد أقطاره، أو بعد الجامع، أو ضيقه، أو خوف فتنة؛ لقوله تعـــالى: ﴿ هُوَ ٱجۡتَبَىٰكُمۡ وَمَا جَعَلَ عَلَيۡكُمۡ فِي ٱلدِّينِ مِنۡ حَرَجٖۚ ﴾ (الحج: ٧٨).

(٤) المراد بالإمام هو: السلطان، أو من يقوم مقامه كأمير المنطقة، أو رئيس المحكمة.

(٥) أي: استوتا الجمعتان، فالسابقة زمناً وإنشاء هي الصحيحة.

(٦) أي: فيجب على الجميع إعادة الصلاة ظهراً.

(٧) والأولى: أن يصلي بعد الجمعة أربع ركعات؛ لقولـــه ﷺ: "**إذا صلى أحدكم الجمعة فليصل بعـــدها أربـــع ركعات**". (رواه الجماعة إلا البخاري) وإن صلى في بيته كفاه ركعتان.

(٨) لقوله ﷺ: " **من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت، ومن اغتسل فالغسل أفضل**". (رواه الخمسة).

(٩) أي: صفة الغسل في كتاب الطهارة.

يتنظف[١]، ويتطيب[٢]، ويلبس أحسن ثيابه[٣]، ويبكر إليها ماشياً ويدنو من الإمام[٤]، ويقرأ سورة الكهف في يومها[٥]، ويكثر الدعاء، ويكثر الصلاة على النبي ﷺ[٦]، ولا يتخطى رقاب الناس إلا أن يكون إماماً، أو إلى فرجة[٧].

---

(١) أي: بقص شارب، وتقليم ظفر، ونتف أبط؛ لأن رسول الله ﷺ كان يفعل ذلك يوم الجمعة.

(٢) لما رواه سلمان الفارسي ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ "**لا يغتسل رجل يوم الجمعة، ويتطهر ما استطاع من طهر، ويدهن من دهن، أو يمس من طيب بيته ثم يخرج، فلا يفرق بين اثنين، ثم يصلي ما كتب له، ثم ينصت إذا تكلم الإمام إلا غفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى**". (رواه البخاري).

(٣) لقوله تعالى: ﴿ يَـٰبَنِىٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٍ ﴾ (الأعراف: ٣١) أي: عند كل صلاة.

(٤) لأنه سنة، لقوله ﷺ " ليليني منكم أولوا الأحلام والنهى" (رواه مسلم).

(٥) أي: يستحب قراءة سورة الكهف في ليلة الجمعة أو في نهارها، وأولاها بعد الصبح من باب المسارعة إلى الخيرات؛ لما روى أبو سعيد الخدري ﷺ أن النبي ﷺ قال: "**من قرأ سورة الكهف في يوم الجمعة أضاء له من النور ما بين الجمعتين**". (رواه النسائي والحاكم والبهيقي).

(٦) لحديث أوس بن أوس ﷺ أنه ﷺ قال: " **إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة، فيه خلق آدم، وفيه قبض، وفيه النفخة، وفيه الصعقة، فأكثروا عليَّ من الصلاة فيه؛ فإن صلاتكم معروضة عليَّ**" قالوا: يا رسول الله، وكيف تعرض صلاتنا عليك، وقد أرمت؟ يعني: بليت. فقال: " **إن الله عز وجل حرم على الأرض أجساد الأنبياء**". (رواه أبو داود).

(٧) تخطي رقاب الناس يوم الجمعة حرام، لنهي النبي ﷺ عن ذلك. إلا إذا كان إماماً؛ لحاجته لذلك، أو إلى فرجة وليست بعيدة؛ لأن المأمومين بتركهم الفرجة هم الذين أسقطوا حق أنفسهم.

وحرم أن يقيم غيره فيجلس مكانه إلا من قدم صاحباً له فجلس في موضع يحفظه لـــه، وحرم رفع مصلى مفروش ما لم تحضر الصلاة[١].

ومن قام من موضعه لعارض لحقه، ثم عاد إليه قريباً فهو أحق به[٢]، ومن دخل والإمـــام يخطب لم يجلس حتى يصلي ركعتين يوجز فيهما، ولا يجوز الكلام والإمام يخطب إلا لـــه أو لمن يكلمه[٣]، ويجوز قبل الخطبة وبعدها[٤].

---

(١) أي: إذا أقيمت الصلاة فليس له أن يصلي عليه بدون رفع، لأن هذا مال الغير، وليس لإنسان أن ينتفع بمال غيره بدون إذنه.

(٢) لقوله ﷺ: "**من قام من مجلسه ثم رجع إليه قريباً فهو أحق به**". (رواه مسلم).

(٣) أي: يجوز الكلام أثناء الخطبة للإمام ولمن يكلمه الإمام فقط، لأن الرسول ﷺ كلمه الرجل الذي طلب منه أن يستسقي لهم.

(٤) وكذلك إذا سكت الخطيب بين الخطبتين.

الأسئلـــة

س١- اذكر ثلاثاً من فضائل يوم الجمعة.

س٢- ما حكم السفر بعد الزوال يوم الجمعة لمن تلزمه؟

س٣- اختر الإجابة الصحيحة:

- الفرسخ قريباً من (٤) (٦) (٣) (٥) كيلو.
- شروط وجوب صلاة الجمعة (٧) (١٠) (٩) (٨)
- شروط صحة الخطبتين (٦) (٥) (٧) (٤).

س٤- المرأة إذا حضرت الجمعة أجزأتها و لم تنعقد بها. فلماذا؟

س٥- بين الحكم في المسائل التالية:

الأولى: من أدرك صلاة الجمعة، وكيف يفعل من لم يدركها؟

الثانية: لم يحضر الخطبة وإنما حضر الصلاة.

الثالثة: أدرك الإمام قبل أن يرفع رأسه من الركوع في الركعة الثانية.

الرابعة: لم يدرك الركوع من الركعة الثانية وأدرك التشهد مع الإمام.

س٦- أكمل ما يأتي:

أ- الأفضل في حق العبد والمريض، ومن لا تجب عليه الجمعة تأخير صلاة الظهر حتى يصلي الإمام.....

ب- أول وقت صلاة الجمعة كصلاة العيد، وآخره آخر.....

ج- يسن أن يقرأ في الركعة الأولى من الجمعة سورة الجمعة وفي الركعة الثانية سورة.....

د- لا يجوز الكلام والإمام يخطب إلا له أو.....

س٧- استدل على ما يأتي:

- فضل يوم الجمعة.
- إقامة الجمعة في أكثر من موضع من البلد لحاجة.
- أفضلية الغسل يوم الجمعة.
- الإكثار من الصلاة على النبي ﷺ في يوم الجمعة وليلتها.

س٨- ناقش هاتين الظاهرتين على ضوء ما درسته:

الأولى: السهر ليلة الجمعة لغير ضرورة؛ مما يسبب فوات الصلاة أو الحضور متأخراً.

الثانية: يأتي بعض المصلين إلى الجمعة متأخراً ثم يتخطى رقاب الناس.

بـــاب صـلاة العيدين[1]

وهي فرض كفاية[2] إذا تركها أهل بلد قاتلهم الإمام[3]. ووقتها كصلاة الضحى، آخره الزوال، فإن لم يعلم بالعيد إلا بعده[4]، صلوا من الغد[5].

---

(١) العيد: لغة هو: ما اعتادك، أي: تردد عليك مرة بعد أخرى. وسمي العيد بهذا الاسم؛ لأنه يعود ويتكرر، أو من الفرح والسرور، وسميت صلاة العيدين: من باب إضافة الشيء إلى وقته وإلى سببه، فهذه الصلاة سببها العيدان، ولا تصلى إلا في العيدين. والعيدان: تثنية عيد، وهما: عيد الأضحى، وعيد الفطر، وكلاهما يقعان في مناسبة شرعية، فعيد الفطر بمناسبة انقضاء المسلمين من صوم شهر رمضان، والأضحى بمناسبة اختتام عشر ذي الحجة، التي قال عنها رسول الله ﷺ: "**ما من أيام العمل الصالح فيهن أحب إلى الله من هذه الأيام العشر**".(رواه الترمذي وغيره). فالمناسبة لهذين العيدين مناسبة شرعية. وهناك عيد ثالث وهو: ختام الأسبوع، وهو: يوم الجمعة. فليس في الإسلام عيد سوى هذه الأعياد الثلاثة: الفطر، والأضحى، والجمعة. وأول عيد صلاه النبي ﷺ عيد الفطر في السنة الثانية من الهجرة، وهي التي فرض صيام شهر رمضان في شعبانها.

(٢) أي: الذي إذا قام به من يكفي سقط الإثم عن الباقين، وإلا أثم الناس كلهم؛ ومما يدل على ذلك أمر الرسول ﷺ بذلك ومواظبته عليها والصحابة، والتابعون لهم بإحسان، واستمرارهم على هذا العمل الجليل الذي له مكانته وروعته في الإسلام؛ ولأنهما من شعائر الدين الظاهرة.

(٣) أي: إذا لم يكن لهم عذر وجب على إمام المسلمين وعلى المسلمين جميعاً قتالهم كالأذان؛ لأن في تركها تهاوناً بشريعة الإسلام.

(٤) أي: بعد الزوال.

(٥) أي: أن الوقت شرط لصحة صلاة العيد، ويبدأ من ارتفاع الشمس قيد رمح إلى قبيل زوال الشمس، وإذا لم يثبت بأن هذا اليوم عيد إلا بعد زوال الشمس فإن صلاة العيد تصلى قضاء في صباح اليوم الذي بعده.

وتسن في صحراء[١]، وتقديم صلاة الأضحى[٢]، وعكسه الفطر، وأكله قبلها[٣]، وعكسه في الأضحى إن ضحى[٤]، وتكره في الجامع بلا عذر[٥].

ويسن تبكير مأموم إليها ماشياً[٦] بعد الصبح، وتأخر إمام إلى وقت الصلاة على أحسن هيئة[٧]، إلا المعتكف ففي ثياب اعتكافه[٨]. ومن شرطها استيطان، وعدد الجمعة، لا إذن إمام. ويسن أن يرجع من طريق آخر[٩].

---

(١) أي: القريبة من البنيان عرفا؛ لأن الخروج للصحراء، أوقع لهيبة الإسلام، وأظهر لشعائر الدين، ولأنه لا مشقة في ذلك، لعدم تكرره.

(٢)حتى يتسع وقت التضحية؛ لأن التضحية لا تجوز إلا بعد الصلاة، وتأخير صلاة عيد الفطر حتى يتسع وقت إخراج زكاة الفطر؛ لأن السنة إخراجها يوم العيد قبل الصلاة.

(٣) أي: يأكل تمرات وتراً قبل خروجه إلى صلاة عيد الفطر؛ لأن الله تعالى حرم فيه الصيام، فاستحب تعجيل الفطر؛ لإظهار المبادرة إلى طاعة الله تعالى.

(٤) أي: في عيد الأضحى لا يأكل قبل خروجه إلى الصلاة؛ ليأكل من أضحيته التي شرع الله له، ويشكره عليها، وإن لم يضح خير بين أكله قبل الصلاة وبعدها.

(٥) صلاة العيد في الجامع مكروهة إلا لعذر. والعذر هو: المطر، والضيق، أو يكون في المصلين من ذوي العجز.

(٦) لفعله ﷺ؛ ولأن المشي لصلاة العيد عبادة، والمشي لقصد العبادة أفضل من الركوب إلا لحاجة وضرورة.

(٧) لقوله تعالى: ﴿ يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ ﴾ (الأعراف: ٣١). أي: عند كل صلاة.

(٨) أي: أن المعتكف يخرج إلى مصلى العيد في ثياب اعتكافه؛ لأنه أثر عبادة فاستحب بقاؤه.

(٩) لأن رسول الله ﷺ كان يخالف الطريق يوم العيد؛ لتشهد له الطريقان، أو لزيادة الأجر بالسلام على أهل الطريقين، أو لتحصل الصدقة على الفقراء من أهل الطريقين. والله أعلم.

ويصليها ركعتين قبل الخطبة[1]، يكبر في الأولى بعد الإحرام، والاستفتاح، وقبل التعوذ، والقراءة ستاً، وفي الثانية قبل القراءة خمساً يرفع يديه مع كل تكبيرة ويقول: ألله أكبر كبيراً، والحمد لله كثيراً، وسبحان الله بكرة وأصيلاً[2]، وصلى الله على محمد النبي وآله وسلم تسليماً كثيراً.

وإن أحب قال غير ذلك[3]. ثم يقرأ جهراً في الأولى بعد الفاتحة بسبح، وبالغاشية في الثانية.

فإذا سلم خطب خطبتين كخطبتي الجمعة[4]، يستفتح الأولى بتسع تكبيرات[5]، والثانية بسبع، يحثهم في الفطر على الصدقة، ويبين لهم ما يخرجون، ويرغبهم في الأضحى في الأضحية، ويبين لهم حكمها، والتكبيرات الزوائد، والذكر بينها، والخطبتان سنة[6]. ويكره التنفل قبل الصلاة، وبعدها في موضعها[7].

ويسن لمن فاتته، أو بعضها قضاؤها على صفتها.

---

(١) لأن النبي ﷺ صلى العيد قبل الخطبة ركعتين، وكذلك أبو بكر وعمر رضي الله عنهما.

(٢) الأصيل هو: الوقت الذي من بعد صلاة العصر إلى غروب الشمس.

(٣) أي: من الذكر الوارد مثل: **سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر**، و: **اللهم صل على محمد**، و: **اللهم اغفر لي وارحمني**؛ حيث جاء عن بعض السلف.

(٤) أي: في الأحكام كأحكام خطبتي الجمعة.

(٥) الصحيح أنه يستفتحها بالحمد لله؛ لأنه لم ينقل عن النبي ﷺ أنه افتتح خطبة بغيرها.

(٦) لقوله ﷺ "**إنا نخطب فمن أحب أن يجلس فليجلس، ومن أحب أن يذهب فليذهب**". (رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه) والذي يشرع للمسلم ذكراً وأنثى أن يحضر الخطبة حتى يشهد الخير، ودعوة المسلمين، وإذا حضرها لا يجوز له ترك الإنصات بالكلية والتشاغل باللغو.

(٧) وعموم قوله ﷺ: "**إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين**". يدل على الجواز وعدم الكراهة.

ويسن التكبير المطلق[١] في ليلتي العيدين، وفي فطر آكد[٢] وفي كل عشر ذي الحجة. والمقيد عقب كل فريضة في جماعة من صلاة الفجر يوم عرفة، وللمحرم من صلاة الظهر يوم النحر[٣] إلى عصر آخر أيام التشريق[٤]، وإن نسيه قضاه ما لم يحدث أو يخرج من المسجد[٥]. ولا يسن عقب صلاة عيد[٦] وصفته شفعاً: الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله. الله أكبر الله أكبر ولله الحمد.

---

(١) التكبير المطلق هو: المشروع في كل وقت؛ لأن ابن عمر وأبا هريرة رضي الله عنهما كانا يذهبان إلى السوق في أيام العشر يكبران ويكبر الناس بتكبيرهما. وكان عمر ﷺ يكبر في قبته بمنى، فيسمعه أهل المسجد فيكبرون، ويكبر أهل السوق حتى ترتج منى تكبيراً. ويشرع الجهر بالتكبير في البيوت، والمساجد، والأسواق وغيرها، والطرقات حضراً وسفراً، وفي كل موضع يجوز فيه ذكر الله؛ لما فيه من إظهار شعائر الإسلام، وتذكير الغير، إلا المرأة فإنها تسر به.

(٢) لقوله تعالى: ﴿وَلِتُكۡمِلُواْ ٱلۡعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُواْ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمۡ﴾ (البقرة: ١٨٥). وابتداؤه من غروب الشمس ليلة العيد إلى فراغ الإمام من خطبة العيد.

(٣) لأنه قبل ذلك مشغول بالتلبية.

(٤) أيام التشريق ثلاثة أيام بعد يوم النحر، سميت بذلك من تشريق اللحم وهو تقديده، أو أن الهدي لا ينحر حتى تشرق الشمس.

(٥) القول الراجح أن التكبير المطلق يسقط بطول الفصل فقط، لا بخروجه من المسجد، ولا بحدثه.

(٦) أي: التكبير المقيد؛ لأنه مطلوب من الناس التفرغ للاستماع والإنصات للخطبة.

فائدة:

التكبير في أيام التشريق وعيد الأضحى مطلق ومقيد، وعلى هذا **فإن التكبير ينقسم إلى قسمين:**

الأول- مطلق ليلة العيد، وعشر ذي الحجة إلى فجر يوم عرفة.

الثاني- مطلق ومقيد: من صلاة الفجر يوم عرفة إلى غروب الشمس من آخر أيام التشريق.

ومعنى المقيد: أنه بعد الاستغفار ثلاثاً، وقول: اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت ياذا الجلال والإكرام، بعد كل صلاة فريضة. يقول: الله اكبر الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله والله أكبر الله أكبر ولله الحمد ثلاث مرات، ثم ينصرف إلى بقية أذكار الصلاة حتى يتمها ثم يبدأ بالتكبير المطلق كما تقدم.

التكبيـــر في العيـــديـــن

الأسئلـــة

س١- عرف ما يأتي:

(العيد، الأصيل، التكبير المطلق، فرض الكفاية).

س٢- متى صلى الرسول ﷺ صلاة العيد؟

س٣- ما الحكمة من تقديم صلاة عيد الأضحى، وتأخير صلاة عيد الفطر؟

س٤- صلاة العيد في الجامع مكروهة إلا لعذر. فما المراد بالعذر ؟

س٥- عين الصحيح وصحح الخطأ فيما يلي:

- الخطبتان شرط في صلاة العيدين.
- يسن لبس الثياب النظيفة لصلاة العيد إلا المعتكف ففي ثياب اعتكافه
- التكبيرات في الأولى ست بتكبيرة الإحرام، وفي الثانية خمس بتكبيرة القيام.
- يسن أن يكبر في الخطبة الأولى والثانية تسعاً.

س٦- كم عدد أيام التشريق؟ و لم سميت بذلك ؟

س٧- يقول المؤلف رحمه الله: (فإذا سلم خطب خطبتين كخطبة الجمعة) وضح ذلك.

س٨- ينصرف بعض الناس قبل كمال خطبة العيد، وقد لا يسمع منها شيئاً. فما توجيهك لهـــذا العمل؟

س٩- لبعض الصحابة رضي الله عنهم اهتمام بالتكبير في عشر ذي الحجة. فما الدليل على ذلك؟

س١٠- كم الأعياد المشروعة؟ وما هي؟ وما الدليل على تحديد العدد؟

بـــاب صـلاة الكسوف[1]

تسن جماعة وفرادى إذا كسف أحد النيرين ركعتين، يقرأ في الأولى جهراً[2] بعد الفاتحة سورة طويلة، ثم يركع طويلاً ثم يرفع، ويسمع ويحمد، ثم يقرأ الفاتحة وســـورة طويلـــة دون الأولى، ثم يركع فيطيل وهو دون الأول.

---

(١) الكسوف لغة: الاحتجاب. وعرفاً: ذهاب النور من أحد النيرين: الشمس أو القمر، أو ذهاب بعضه والكسوف والخسوف: يطلقان على الشمس وعلى القمر، وقيل: الكسوف للشمس، والخسوف للقمر. وحكـــم صـــلاة الكسوف: سنة مؤكدة جماعة، وفرادى، حضراً، وسفراً.

ووقتها: يبدأ من حين الكسوف إلى حين التجلي؛ لقوله ﷺ "**إن الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد، فإذا رأيتموهما فصلوا وادعوا، حتى يكشف ما بكم**". (رواه البخاري).

ولا أذان لصلاة الكسوف، وإنما ينادى لها بقول: (الصلاة جامعة).

وذكر شيخ الإسلام رحمه الله: أن معرفة الكسوف والخسوف لا يختص بالمنجمين، بل يعرفه من يعرف حساب جريان الشمس والقمر، وليس من باب علم الغيب، ومع ذلك لا يترتب على الإخبار بهما حكم شرعي، فإنها لا تصلى إلا إذا شاهدنا الكسوف والخسوف. أي: نراه رؤية عادية. فالأولى عدم الإخبار به؛ لأن إتيانه بغتـــة أشد وقعاً في النفوس.

الحكمة من الكسوف:

أ- تخويف العباد من بأس الله تعالى وسطوته، قال تعالى: ﴿وَمَا نُرْسِلُ بِٱلْأَيَـٰتِ إِلَّا تَخْوِيفًا﴾ (الإســـراء: ٥٩) وقال النبي ﷺ: "**إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا ينكسفان لموت أحد، ولكن الله تعالى يخوف بهما عباده**". (رواه البخاري). حتى ولو كان سبب الكسوف معروفاً، ولو كان يدرك بالحساب؛ ليرجعوا إليه تعالى وينيبوا إليه، من غيهم وتماديهم في الباطل؛ ولهذا قـــال بعـــض الـــسلف: إن ربكـــم يستعتبكم.

ب- الالتجاء إلى الله تعالى عند اختلاف الأحوال، وحدوث ما يخاف بسببه، لأنه تعالى هو الذي يجيب المضطر ويكشف السوء.

ج- تذكير العباد بوحدانية الله تعالى وعظيم قدرته، وأنه هو: المستحق للعبادة وحده لا شريك له. وفي ذلك بيان لضلال عباد الشمس، والقمر، وغيرهما من مخلوقات الله، وأنهم في ضلال مبين؛ لأنهم عبدوا مخلوقـــاً مثلهم لا ينفع ولا يضر.

(٢) لأن الرسول ﷺ جهر بالقراءة في صلاة الكسوف عندما انكسفت الشمس. (متفق عليه).

ثم يرفع ثم يسجد سجدتين طويلتين، ثم يصلي الثانية كالأولى لكن دونها في كل ما يفعل، ثم يتشهد ويسلم[1]. فإن تجلى الكسوف فيها أتمها خفيفة.

وإن غابت الشمس كاسفة، أو طلعت والقمر خاسف[2]، أو كانت آية غير الزلزلة[3] لم يصل[4]. وإن أتى في كل ركعة بثلاث ركوعات، أو أربع، أو خمس جاز[5].

---

(١) ما ذكره المؤلف في صفة صلاة الكسوف هي الواردة عن رسول الله ﷺ.

(٢) لأن الشمس آية النهار، والقمر آية الليل، وقد ذهب وقت الانتفاع بهما حينئذ.

(٣) الزلزلة هي: ارتجاج الأرض، واضطرابها، وعدم ثباتها فيصلى لها إذا استمرت. لقوله ﷺ: "**إذا رأيتم آية فاسجدوا**". (رواه أبو داود).

(٤) كالصواعق، والريح الشديدة، وتناثر النجوم، والرمي بها، والظلمة في النهار، والنور في الليل وخروج شيء من النجوم من ذوات الأذناب؛ وغير ذلك. فعلى المقدم في المذهب لا يصلى لها؛ لأنه لم ينقل عن النبي ﷺ، وأصحابه مع أنه وجد في زمانهم. وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: تصلى صلاة الكسوف لكل آية، كالزلزلة وغيرها.

(٥) أي: أن صلاة الكسوف تصلى على عدة صفات أفضلها ما جاء عن النبي ﷺ وهو أنه: "**جهر في صلاة الكسوف بقراءته، فصلى أربع ركعات في ركعتين، وأربع سجدات**". (متفق عليه). وتدرك الركعة بالركوع الأول مع الإمام.

بـاب صـلاة الاستسقاء[1]

إذا أجدبت الأرض[2]، وقحط المطر[3]، صـلوها جماعـة وفـرادى[4]، وصـفتها في موضعها، وأحكامها كعيد[5].

وإذا أراد الإمـام الخـروج لهـا وعـظ الناس، وأمرهـم بالتوبة من المعاصـي[6]،

---

(١) الاستسقاء لغة: طلب السقيا. وشرعاً: طلب السقيا للعباد من الله تعالى عند حصول الجدب أو القحط على وجه مخصوص. وهي: سنة مؤكدة عند حصول الجدب، أو القحط. وليس لوقتها زمن مخصوص، فتصلى في كل وقت إلا وقت النهي. ودل على مشروعيتها: الكتاب، والسنة، والإجماع؛ قال تعالى: ﴿ وَإِذِ ٱسْتَسْقَىٰ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦ فَقُلْنَا ٱضْرِب بِّعَصَاكَ ٱلْحَجَرَ ۖ فَٱنفَجَرَتْ مِنْهُ ٱثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا ۖ قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَّشْرَبَهُمْ ۖ كُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ مِن رِّزْقِ ٱللَّهِ وَلَا تَعْثَوْا۟ فِى ٱلْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴾ (البقرة: ٦٠) ووردت في السنة على عدة صفات منها: ما رواه ابو هريرة ﷺ قال: " **خرج رسول الله ﷺ يستسقي فصلى بنا ركعتين بلا أذان ولا إقامة ثم خطبنا، ودعا الله عز وجل**" (رواه أحمد وابن ماجه والبيهقي).

(٢) أي: خلت من النبات بسبب انقطاع المطر.

(٣) أي: امتنع و لم ينزل.

(٤) الأفضل أن تكون جماعة؛ لفعل الرسول ﷺ.

(٥) أي: فتسن في الصحراء، ويصلي ركعتين – من غير أذان ولا إقامة- يكبر في الأولى بعد التحريمة والاستفتاح ستا، وفي الثانية خمسا، يقرأ في الأولى بعد الفاتحة بسبح، وفي الثانية بالغاشية.

(٦) أي: الرجوع إلى الله تعالى من معصيته إلى طاعته؛ لأن المعاصي سبب القحط، والعقوبات، وتقوى الله تعالى سبب الخيرات والبركات؛ قال الله عز وجل: ﴿ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْقُرَىٰٓ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّقَوْا۟ لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَٰتٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ وَلَٰكِن كَذَّبُوا۟ فَأَخَذْنَٰهُم بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ﴾ (الأعراف: ٩٦) وفي الحديث: " **ولم ينقصوا المكيال والميزان إلا أخذوا بالسنين وشدة المؤونة وجور السلطان عليهم**". (رواه ابن ماجة). وقال مجاهد رحمه الله في قوله تعالى: ﴿ وَيَلْعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ ﴾ (البقرة: ١٥٩) قال: دواب الأرض تلعنهم، يقولون: يمنع عنا القطر بخطاياهم.

والخروج من المظالم[١]، وترك التشاحن[٢]، والصيام والصدقة. ويعدهم يوماً يخرجون فيه، ويتنظف، ولا يتطيب[٣]، ويخرج متواضعاً متخشعاً متذللاً متضرعاً، ومعه أهل الدين والصلاح[٤]، والشيوخ[٥] والصبيان المميزون[٦].

وإن خرج أهل الذمة منفردين عن المسلمين لا بيوم لم يمنعوا[٧]، فيصلي بهم ثم يخطب واحدة يفتتحها بالتكبير كخطبة العيد[٨].

---

(١) مثل: أخذ أموال الناس بغير حق، والغيبة والنميمة، وهو من عطف الخاص على العام، لأن الخروج من المظالم من التوبة.

(٢) أي: الحق والعداوة والبغضاء بسبب أمور دنيوية.

(٣) لأنه غير مناسب لهذه الحال؛ لأن يوم الاستسقاء يوم استكانة وتذلل، وخضوع، وخشوع لله تعالى.

(٤) أي: أن هؤلاء أقرب إلى إجابة الدعاء من غيرهم؛ لأن كل صاحب دين صحيح فهو: صاحب صلاح، فهو من عطف المترادفات.

(٥) الشيوخ هم: كبار السن الذين أمضوا أعمارهم في طاعة الله تعالى.

(٦) الصبيان المميزون: أي: الذين لم يبلغوا، روى البخاري رحمه الله عن سعد ﷺ مرفوعاً: "**وهل تنصرون وترزقون إلا بضعفائكم**"؛ لأنهم غير مكلفين، وليس لهم ذنوب.

(٧) أهل الذمة هم: الذين بقوا في بلادنا وأعطيناهم العهد والميثاق على حمايتهم.

وإذا طلبوا الخروج للاستسقاء فإنهم يمكنون بشرطين:

أ- أن يكونوا في مكان مستقل عن المؤمنين.

ب- أن يكون خروجهم في اليوم الذي يخرج فيه المسلمون؛ لئلا يتفق بقدرة الله نزول الغيب يوم خروجهم، فيكون أعظم لفتنتهم؛ وربما افتتن بهم ضعفاء العقول والبصيرة من المسلمين.

(٨) أي: ركعتين وخطبة واحدة؛ لحديث عائشة رضي الله عنها انه ﷺ لم يخطب إلا خطبة واحدة.

فائدة:

إذا علم الإنسان ما في الظلم والتشاحن من الأثم وفوات الخير، وما في العفو والإصلاح من الخير للعافي، وأن الشيطان هو الذي يوقد نار العداوة والشحناء بين المؤمنين، فإذا علم المؤمن ذلك جاهد نفسه على الخير، ولو أهانها في الظاهر فإنه يعزها في الحقيقة.

ويكثر فيها الاستغفار[1]، وقراءة الآيات التي فيها الأمر به[2]، ويرفع يديه، فيدعو بدعاء النبي ﷺ، ومنه: (اللهم اسقنا غيثاً مغيثاً) إلى آخره[3].

---

(١) أي: يطلب من الله تعالى ستر الذنوب ومحوها. فيقول: اللهم اغفر لنا، اللهم إنا نستغفرك، وما أشبه ذلك. والله جل شأنه أمر بالاستغفار، وحث عليه، ورغب فيه في ثمان وثلاثين آية في القرآن الكريم.

(٢) أي: مثل قوله تعالى: ﴿ فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا ﴾ (نوح: ١٠). وقوله تعالى: ﴿ وَأَنِ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ ﴾ (هود: ٣) وقوله تعالى: ﴿ فَاسْتَغْفِرُوهُ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ إِنَّ رَبِّي قَرِيبٌ مُجِيبٌ ﴾ (هود: ٦١).

(٣) أي: على آخر الدعاء وتتمته: "**هنيئاً مريئاً، غدقاً مجللاً سحا عاما طبقاً دائماً، اللهم اسقنا الغيث، ولا تجعلنا من القانطين، اللهم سقيا رحمة لا سقيا عذاب، ولا بلاء ولا هدم، ولا غرق، اللهم إن بالبلاد، والعباد من اللأواء والجهد، والضنك ما لا نشكوه إلا إليك، اللهم أنبت لنا الزرع، وأدر لنا الضرع، وأسقنا من بركات السماء، وأنزل علينا من بركاتك، اللهم ارفع عنا الجوع، والجهد والعري، واكشف عنا من البلاء مالا يكشفه غيرك. اللهم إنا نستغفرك إنك كنت غفاراً، فأرسل السماء علينا مدراراً**". هذا الدعاء المشهور لم يرد من حديث واحد، ولكنه مجموع من عدد من الأحاديث.

بيان بمعنى مفردات هذا الدعاء

الكلمة	معناها
مغيثاً	أي: مزيلاً للشدة.
هنيئاً	أي: لا مشقة فيه.
مريئاً	أي: ذو العاقبة الحسنة
غدقاً	أي: الكثير
سحا	أي: ليس فيه عواصف
عاما	أي: شاملاً
طبقاً	أي: واسعاً
دائماً	أي: متسمراً دون ضرر.
مجللا	أي: مغطياً الأرض.
من القانطين	أي: المستبعدين لرحمة الله تعالى

وإن سقوا قبل خروجهم شكروا الله، وسألوه المزيد من فضله[١].

وينادى: الصلاة جامعة[٢]، وليس من شرطها إذن الإمام، ويسن أن يقف في أول المطر، وإخراج رحله[٣] وثيابه؛ ليصيبهما المطر[٤]. وإذا زادت المياه وخيف منها سن أن يقول: اللهم حوالينا ولا علينا. اللهم على الظراب[٥] والآكام[٦] وبطون الأودية، ومنابت الشجر ﴿رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦ ... ﴾[٧].

---

(١) أي: فلا حاجة للخروج وعليهم شكر الله تعالى بقلوبهم وألسنتهم وجوارحهم.

(٢) الراجح أنه لا ينادى لها، بل هذا النداء خاص بالكسوف.

(٣) الرحل هو: مسكن الرجل وما يستصحبه من الأثاث.

(٤) لأن الرسول ﷺ: لما نزل المطر حسر عن ثوبه حتى أصابه المطر فقيل: يا رسول الله: لم صنعت هذا؟ فقال: "**إنه حديث عهد بربه تعالى**". (رواه مسلم).

(٥) الظراب: الرابية الصغيرة. أي: المكان المرتفع.

(٦) الآكام: الجبال الصغيرة.

(٧) تتمة الآية ﴿وَٱعْفُ عَنَّا وَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَآ أَنتَ مَوْلَىٰنَا فَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ (البقرة: ٢٨٦). أتى بها، لأنها تناسب الحال، فاستحب قولها، كالأقوال اللائقة بحالها.

فائدة:

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: كان النبي ﷺ إذا سمع الرعد والصواعق قال: " **اللهم لا تقتلنا بصعقك، ولا تهلكنا بعذابك، وعافنا قبل ذلك**". (رواه البخاري في الأدب المفرد).

وعن عامر بن عبد الله بن الزبير أنه كان إذا سمع الرعد ترك الحديث وقال: "**سبحان الذي يسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته. ثم يقول: إن هذا لوعيد لأهل الأرض شديد**". (رواه مالك في الموطأ).

الأسئلـــة

س١- عرف ما يأتي:

الكسوف لغة وشرعاً، الاستسقاء، قحط المطر، الزلزلة، أجدبت الأرض.

س٢- إذا غربت الشمس كاسفة، أو طلعت والقمر خاسف فما العمل؟

س٣- ما وجه الشبه بين صلاة الكسوف وصلاة الاستسقاء فيما يأتي؟

الحكم، عدد الركعات، القراءة، صفة الركوع والسجود

س٤- إذا كان في الأحكام الآتية خطأ فصححه:

- الحكمة من الكسوف هي تخويف الله تعالى لعباده.
- يمكن أن تصلى صلاة الاستسقاء بعد صلاة العشاء.
- يسن للإنسان أن يقف في أول المطر ويخرج رحله.

س٥- هل تعاد صلاة الكسوف؟ وإذا انتهت الصلاة و لم ينجل الكسوف فما العمل؟

س٦- لماذا يستحب التنظف لصلاة الاستسقاء دون التطيب؟

س٧- على أي شيء استدل بقوله ﷺ: " إذا رأيتم آية فاسجدوا" ؟

س٨- ما المراد بالعبارات التالية؟

أهل الدين والصلاح – الشيوخ – يكثر فيها من الاستغفار.

س٩- إذا أراد أهل الذمة الاستسقاء خرجوا في يوم المسلمين، وينفردون بالمكان فلماذا؟

س١٠- استدل لما يأتي:

- مشروعية صلاتي: الكسوف، والاستسقاء.
- الخروج إلى الاستسقاء بالصبيان المميزين.

س١١- ما المشروع للمسلم عند سماع الرعد ورؤية البرق؟ وضح ذلك مسترشداً بقول تعالى: ﴿ هُـــوَ الَّذِي يُرِيكُمُ الْبَرْقَ خَوْفًا وَطَمَعًا ﴾ (الرعد: ١٢).

كتــاب الجنائــز[1]

تسن عيادة المريض[2]، وتذكيره التوبة[3]، والوصية[4]، وإذا نُزل به[5]، سن تعاهد بــلّ حلقة بماء أو شراب، وتندية شفتيه بقطنة، وتلقينه لا إله إلا الله مرة[6] – ولم يزد على ثلاث

---

(١) الجنازة: بفتح الجيم وكسرها بمعنى واحد، فالفتح يناسب الميت، والكسر يناسب ما يحمل عليه الميت. وهــذا الكتاب متعلق بكل إنسان؛ لأنه لابد أن يفارق الدنيا، وينتقل إلى الآخرة مهما طال العمر؛ كما قال الله تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِ﴾ (آل عمران: ١٨٥) ويقول رسول الله ﷺ: "**كن في الدنيا كأنك غريــب أو عابر سبيل**". (رواه البخاري: ٦٤١٦). وقال الشاعر:

كل ابن أنثى وإن طالت سلامته يوماً على آلة حدباء محمول

والموت ليس خاص بكبار السن بل قد يموت الصغير ويبقي الكبير إلى أجل، وقد يمــوت الــصحيح ويعــيش السقيم، فينبغي للمسلم أن يتذكر الموت لا على أساس فراق الأحبة، ولكن على أساس فراق العمل والتــزود للآخرة، فإنه إذا نظر هذه النظرة استعد وزاد في عمل الآخرة، وأقبل على ربه تعالى؛ فانشرح صدره، واطمأن قلبه.

(٢) لأن هذا من حقوق المسلمين بعضهم على بعض؛ كما ورد بذلك الحديث عن رسول الله ﷺ.

(٣) لأن التوبة من الذنوب واجبة على كل مكلف، والمريض أحوج إليها من غيره. وكل إنسان يوم القيامة يبعث على ما مات عليه.

(٤) الوصية على ضربين:

الأول: وصية مسنونة: لمن ترك مالاً، فله أن يوصي بالثلث، أو الربع، أو الخمس في وجوه الخير، وأبواب البر، ويستمر نفعها بعد موته، ويصله أجرها في قبره، وهذا ما يعبر عنه بالوقف في أعمال الخير.

الثاني: وصية واجبة لمن عليه واجبات وحقوق لله أو لآدمي، أو هو له حقوق عند الناس.

(٥) أي: نزل به ملك الموت؛ لقبض روحه.

(٦) لما روى مسلم وغيره: "**لقنوا موتاكم: لا إله الا الله** "؛ لأن من كان آخر كلامه من الدنيا: "**لا إلــه إلا الله دخل الجنة**". (رواه أبو داود). فيقول عنده الملقن: لا إله إلا الله، من دون: قل.

إلا أن يتكلم بعده فيعيد تلقينه- برفق، ويقرأ عنده "يس"[١]، ويوجهه القبلة[٢].

فإذا مات سن تغميضه[٣]، وشد لحييه، وتليين مفاصله، وخلع ثيابه، وستره بثوب، ووضع حديدة على بطنه[٤]، ووضعه علي سرير غسله متوجهاً[٥]، منحدراً نحو رجليه، وإسراع تجهيزه إن مات غير فجأة، وإنفاذ وصيته، ويجب في قضاء دينه[٦].

---

(١) أي: على من كان في سياق الموت؛ لحديث: "**اقرؤوا على موتاكم يس**". (رواه أحمد وغيره، وصححه ابن حبان). وسمي ميتاً باعتبار ما يؤول إليه؛ لأن في سورة (يس) تشويقاً إلى الجنة، فإذا بشر بالجنة فرح بها فأحب لقاء الله فأحب الله لقاءه.

(٢) أي: يجعل وجهه إلى القبلة؛ لما روي عن النبي ﷺ أنه قال: "**البيت الحرام قبلتكم أحياء وأمواتاً**". (رواه الحاكم في المستدرك). والأفضل أن يكون على جنبه الأيمن إن تيسر، وإلا على ظهره مستلقياً ورجلاه إلى القبلة.

(٣) لأن البصر يتبع الروح. فيغمض بصره حتى لا يتشوه الميت؛ لأن بقاء البصر شاخصاً فيه تشويه. ويدعو بما دعا به النبي ﷺ لأبي سلمة فيقول: اللهم اغفر (لفلان)، وارفع درجته في المهدين، وأفسح له في قبره، ونور له فيه، واخلفه في عقبه. فيكون قد جمع بين سنة قولية وسنة فعلية.

(٤) أي: حتى لا ينتفخ بطنه.

(٥) أي: متوجهاً نحو القبلة على جنبه الأيمن.

(٦) أي: يجب الإسراع في قضاء الدين.

فصـــــل[1]

غسل الميت، وتكفينه، والصلاة عليه، ودفنه فرض كفاية، وأولى الناس بغسله وصـــيه[2] ثم أبوه، ثم جده، ثم الأقرب فالأقرب من عصابته[3]، ثم ذووا أرحامه، وأنثـــى وصـــيتها، ثم القربى فالقربى من نسائها، ولكل من الزوجين غسل صاحبه[4]، وكذا سيد مـــع ســـريته[5]. ولرجل وامرأة غسل من له دون سبع سنين فقط[6]، وإن مات رجل بين نسوة، أو عكـــسه يمت كخنثى مشكل[7]، ويحرم أن يغسل مسلم كافراً أو يدفنه[8]، بل يوارى لعـــدم مـــن يواريه[9].

وإذا أخـــذ في غسله ستر عورته[10]، وجرده[11]، وستره عن العيون[12]، ويكره لغـــير

---

(١) أي: في بيان حكم تغسيل الميت، وكيفية تغسيله

(٢) أي: يوصي أن لا يغسله إلا فلان؛ لكونه تقياً، أو عالماً بأحكام الغسل أو رفيقاً.

(٣) هذا ترتيب لأولى الناس بغسل الميت إذا لم يوص حسب ترتيب الميراث.

(٤) لقول الرسول ﷺ لعائشة رضي الله عنها: " **ما ضركِ لو متِّ قبلي فغسلتكِ وكفنتكِ**". (رواه أحمد).

(٥) أي: الرقيقة؛ لأنها مملوكة له.

(٦) لأنه لا عورة له في الحياة، فكذا بعد الموت.

(٧) أي: ييممان ولا يغسلان، وكذا الخنثى المشكل وهو: الذي لا يعلم: أذكر أم أنثى.

(٨) لأن الله تعالى قال: ﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ ﴾ (التوبة: ٨٤)؛ فالـــصلاة أعظم ما يفعل بالميت، وأنفع شيء له، ولأن الكافر نجس وتطهيره لا يرفع نجاسته.

(٩) أي: يغطى بالتراب سواء أحفر له أو ألقي على ظهر الأرض وردم عليه التراب، وذلك في حال عدم وجود أحد من أقاربه الكفار مثله.

(١٠) أي: وجوباً؛ لأن حرمة المسلم ميتاً كحرمته حياً.

(١١) أي: من ثيابه؛ لأنه أبلغ في التنظيف والتطهير.

(١٢) أي: في مكان لا يراه الناس، فربما يكون على حال مكروهة، فظهوره للناس فيه نوع من الشماتة.

مُعِـــين في غسله حضوره[١]، ثم يرفه رأسه إلى قرب جلوسه، ويعصر بطنه برفـــق، ويكثـــر صب الماء حينئذ، ثم يلف على يده خرقة فينجيه، ولا يحل مس عورة من له ســـبع ســـنين، ويستحب أن لا يمس سائرة إلا بخرقة[٢] ثم يوضئه ندباً [٣].

ولا يدخل الماء في فيه، ولا في أنفه[٤]، ويدخل أصبعيه مبلولتين بالماء بين شفتيه فيمسح أسنانه، وفي منخريه فينظفهما[٥]، ولا يدخلهما الماء، ثم ينوي غسله[٦]، ويسمي[٧]، ويغـــسل برغوة السدر[٨] رأسه، ولحيته فقط، ثم يغسل شقه الأيمن، ثم الأيسر، ثم كله ثلاثاً، يمر في كل مره يده على بطنه[٩]. فإن لم ينق بثلاث زيد حتى ينقي، ولو جاوز الـــسبع[١٠]، ويجعـــل في الغسلة الأخيرة كافورا[١١].

---

(١) أي: إلا من احتيج إليه لمعونته؛ لأنه ربما يكون بالميت شيء لا يحب أن يطلع عليه الناس.

(٢) هذه غير الخرقة الأولى؛ لأن الأولى لعورته، والثانية لسائر بدنه؛ ليكون أنقى.

(٣) أي: استحباباً؛ لأن تغسيل الميت ليس عن نجاسة بل هو تعبدي؛ طاعة لله تعالى، وإتباعاً لرسوله ﷺ.

(٤) لأنه ينحدر إلى بطنه، وربما حرك ساكناً.

(٥) وهذا يقوم مقام المضمضة والاستنشاق.

(٦) لعل هذه نية أخرى ينوي بها عموم الغسل؛ لأن ما سبق لابد له من نية.

(٧) ولعل هذه تسمية أخرى لعموم الغسل، وتكون الأولى قبل البدء في الوضوء.

(٨) لأن السدر فيه مادة حادة تشبه الصابون.

(٩) أي: برفق؛ حتى يخرج ما هو مستعد للخروج.

(١٠) الأولى أن يقطع الغسلات على وتر.

(١١) الكافور: طيب معروف، يستخرج من شجر ينبت في جبال الهند والصين، خشبه أبيض هش، ولعل الحكمـــة من ذلك: أنه يصلب الجسم، ويبرده ويطيبه، ويطرد عنه الهوام برائحته.

والماء الحار، والأشنان[١]، والخلال[٢]، يستعمل إذا احتيج إليه[٣]، ويقص شاربه، ويقلم أظافره[٤]، ولا يسرح شعره[٥]، ثم ينشف بثوب، ويضفر شعرها ثلاثة قرون، ويسدل وراءها[٦]، وإن خرج منه شيء بعد سبع حشي بقطن- فإن لم يستمسك فبطين حر[٧] – ثم يغسل المحل ويوضأ[٨].

وإن خرج بعد تكفينه لم يعد الغسل[٩]، ومحرم ميت كحي يغسل بماء وسدر، ولا يقرب طيباً، ولا يلبس ذكر مخيطاً، ولا يغطي رأسه، ولا وجه أنثى[١٠].

---

(١) الأشنان: بضم الهمزة وكسرها: شجر معروف في الجزيرة العربية بكثرة، وينبت في القيعان، والأرض الصلبة. يحش ثم يجفف ثم يطحن أو يدق، ويكفي عنه الصابون.

(٢) الخلال هو: ما يزال به ما علق بالأسنان من وسخ ونحوه.

(٣) الحاجة مثل: أن تكون على الميت أوساخ كثيرة كأصحاب الحرف المهنية، أو يكون بين أسنانه وسخ، فإنه يستعمل الماء الحار، والأشنان، والخلال؛ لأن إزالة ذلك مطلوب شرعاً.

(٤) أي: إذا طالت، وكذلك شعر الإبط والعانة إذا كثرت وطالت؛ لأن ذلك من سنن الفطرة.

(٥) أي: يكره ذلك؛ لما فيه من تقطيع الشعر من غير حاجة إليه.

(٦) أي: إذا كان الميت أنثى.

(٧) أي: خالص قوي، وهو الذي لا رمل فيه.

(٨) أي: لتكون طهارته كاملة.

(٩) أي: لما في ذلك من الحرج، والمشقة، وربما استمر الخارج.

(١٠) أي: أنه باق على إحرامه؛ لما روى ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال في المحرم الذي سقط عن راحلته فمات: "**اغسلوه بماء وسدر، وكفنوه في ثوبين، ولا تحنطوه، ولا تخمروا رأسه؛ فإن الله يبعثه يوم القيامة ملبياً**". (متفق عليه).

ولا يغسل شهيد[١]، ومقتول ظلماً[٢] إلا أن يكون جنباً[٣]. ويدفن في ثيابه بعد نزع السلاح، والجلود عنه[٤]، وإن سُلِبَها كفن بغيرها[٥]، ولا يصلى عليه[٦].

وإن سقط من دابته أو وجد ميتاً ولا أثر به، أو حُمِلَ[٧] فَأَكَلَ أو طال بقاؤه عرفا غسل وصلي عليه، والسقط إذا بلغ أربعة أشهر[٨] غسل وصلي عليه، ومن تعذر غسله يمم[٩]، وعلى الغاسل ستر ما رآه إن لم يكن حسناً.

---

(١) أي: الذي قاتل في سبيل الله تعالى؛ لتكون كلمة الله هي العليا، فيقتل في ميدان القتال.

(٢) المقتول ظلما من: قاتل دون دينه أو دمه، أو عرضه، أو ماله. يقول المؤلف رحمه الله: إنه لا يغسل. والصحيح: أن كل شهيد يغسل إلا شهيد المعركة.

(٣) أي: إذا كان شهيد المعركة جنباً فإنه يغسل للجنابة. والصحيح أنه لا يغسل ولو كان جنباً؛ لأن الرسول ﷺ أمر بقتلى أحد أن يدفنوا في ثيابهم وبدمائهم ولم يغسلهم. أما تغسيل الملائكة لحنظلة ابن أبي عامر رضي الله عنه الذي قتل يوم أحد شهيداً فهو كرامة من الله له، وليس حكماً عاماً لكل شهيد. والله أعلم.

(٤) أي: الأوعية المصنوعة من الجلد؛ لحمل شيء من آلة الحرب كالسيف، وسهام النبل ونحو ذلك؛ كما فعل الرسول ﷺ بقتلى أحد بعد أن نزع عنهم الحديد والجلود. ويدفن الشهيد في ثيابه؛ لأنه أثر عبادة، فاستحب بقاؤه.

(٥) أي: إن أُخذتْ ثياب الشهيد، فإنه يكفن وجوباً في غيرها كسائر الموتى.

(٦) لأن المصلي شافع للميت فلا يلائم علو مقام الشهيد أن يشفع فيه من هو أقل منزلة منه. والصحيح أنه مخير في الصلاة عليه أو تركها.

(٧) أي: من أرض المعركة، ثم مات فإنه يغسل ويكفن ويصلى عليه.

(٨) أي: الطفل الذي سقط من بطن أمه قبل مضي مدة الحمل، فيغسل، ويصلى عليه إذا تم له أربعة أشهر؛ لقوله ﷺ: " والسقط يصلى عليه ويدعى لوالديه بالمغفرة والرحمة". (رواه أبو داود).

(٩) أي: يمم الميت إذا تعذر غسله؛ كأن يكون به حروقاً، أو لا يوجد ماء لتغسيله، أو غير ذلك.

فائدة: من شروط صحة تغسيل الميت:

١- النية.

٢- التسمية، وتسقط سهواً كالوضوء.

٣- إزالة ما بالميت من نجاسة.

٤- أن يكون الماء طهوراً ومباحاً.

٥- أن يكون الغاسل مسلماً عاقلاً مميزاً.

شروط صحة
تغسيل الميت
١ – النيــة
٢ – التسمية
٣ – إزالة ما
بالميت من نجاسة
٤ – أن يكون الماء طهوراً
ومباحاً
٥ – أن يكون الغاسل
مسلماً عاقلاً مميزاً

فصل [1]

يجب تكفينه في ماله مقدماً على دَيْنٍ وغيره[2]، فإن لم يكن له مال فعلى ما تلزمه نفقته[3]، إلا الزوج لا يلزمه كفن امرأته[4]، ويستحب تكفين رجل في ثلاث لفائف بيض[5]، تجمر[6]، ثم تبسط[7] بعضها فوق بعضن ويجعل الحنوط فيما بينها[8]، ثم يوضع عليه مستلقياً، ويجعل منه[9]، في قطن بين أَليتيه، ويشد فوقها خرقة. مشقوقة الطرف كالتبان[10]، تجمع أَليتيه، ومثانته[11]، ويجعل الباقي[12] على منافذ

---

(١) أي: في بيان كيفية كفن الميت، وتجهيزه.

(٢) أي: كالإرث والوصايا.

(٣) أي: من الأقارب، فإن لم يكن فمن بيت مال المسلمين – إن كان مسلماً – فإن لم يكن فعلى كل مسلم عالم بحاله؛ والحالة هذه فرض كفاية.

(٤) والراجح أنه يلزمه كفنها؛ لأن ذلك من العشرة بالمعروف، والمكافأة بالجميل، ولأن علائق الزوجية لم تنقطع.

(٥) لأن البياض أفضل الألبسة، لقول النبي ﷺ: "**البسوا من ثيابكم البياض؛ فإنها من خير ثيابكم، وكفنوا فيها موتاكم**". (رواه أحمد وغيره).

(٦) أي: تبخر بعد رشها بشيء من الطيب.

(٧) هذا شروع في بيان كيفية التكفين.

(٨) الحنوط: أخلاط من الطيب يعد للميت خاصة.

(٩) أي: من الحنوط.

(١٠) التبان: سراويل صغيرة يقدر بشبر، يستر العورة المغلظة.

(١١) المثانة: مستقر البول.

(١٢) أي: من القطن المحنط.

وجهه، ومواضع سجـــوده[1]، وإن طيب كله فحسن[2]، ثم يرد طرف اللفافة العليـــا علـــى شقه الأيمن، ويرد طرفها الآخر من فوقه، ثم الثانية، والثالثة كذلك، ويجعل أكثر الفاضل عند رأسه، ثم يعقدها، وتحل في القبر[3].

وإن كفن في قميص[4]، ومئزر، ولفافة جاز، وتكفن المـــرأة في خمـــسة أثـــواب، إزار، وخمار، وقميص ولفافتين، والواجب ثوب يستر جميعه.

---

(١) أي: على الوجه، واليدين، والركبتين، وأطراف القدمين؛ تشريفاً لها لكونها مختصة بالسجود لله رب العالمين.

(٢) لأن أنساً ﷺ طلي بالمسك، وطلى عبد الله بن عمر – رضي الله عنهما – ميتا بالمسك.

(٣) لما روى البيهقي في سننه: أن رسول الله ﷺ لما وضع نعيم بن مسعود في قبره نزع الأحلة بفيه. وقال عبـــد الله بن مسعود ﷺ: " إذا أدخلتم الميت القبر فحلوا العقد". فيما رواه الأثرم عنه.

(٤) القميص: الثوب إذا خيط وجعل له أكمام. وكيفية تكفينه؛ كما روي عن عبد الله بن عمرو ﷺ أنـــه قـــال: "**الميت يقمص، ويؤزر، ويلف في الثوب الثالث، فإن لم يكن له إلا ثوب واحد كفن فيه**". (رواه مالـــك في الموطأ والبيهقي).

فائدة:

الكفن خمسة أنواع:

أ – **واجب**: ثوب يستر جميعه ذكراً كان أو أنثى.

ب – **مباح**: إزار، وقميص، ولفافة. وإن كان صبياً فيكفن في ثلاثة أثواب.

ج – **مسنون**: وهو: بالنسبة للرجل: ثلاثة لفائف بيض من قطن. وأما الصغير فيكفن في ثوب واحد، وأما الأنثى البالغة فتكفن في خمسة أثواب. أما الصغيرة غير البالغة فتكفن في قميص، ولفافتين.

د – **مكروه** وهو التكفين بشعر، وصوف، وبمزعفر، ومعصفر، ومنقوش.

هـــ – **أما المحرم**: فهو التكفين بجلد وحرير.

الأسئلـــة

س١- من حق المسلم على المسلم: زيارته إذا مرض. استدل لذلك من السنة الشريفة.

س٢- من يقوم بتغسيل الميت؟

س٣- الوصية: الواجبة والمسنونة. ما الفرق بينهما ؟

س٤- اختر الإجابة الصحيحة فيما يأتي:

- قضاء الدين عن الميت: (واجب) أو (مسنون) أو (مباح).
- دفن الميت (سنة) أو (واجب) أو (فرض كفاية).
- السقط إذا بلغ أربعة أشهر: (لا يغسل، ولا يصلى عليه) أو (لا يغسل، ويصلى عليه) أو (يغسل ويصلى عليه).
- تلقين المحتضر: (واجب) أو (مستحب) أو (محرم).
- حضور من لا يعين على غسل الميت: (محرم) أو(مباح) أو (مكروه).
- تلقين المحتضر برفق: (واجب) أو (مستحب) أو (مباح) أو (مستحب ما لم يزد على ثلاث).
- يعاد تلقين المحتضر: (دائماً) أو (إذا كان ذلك في حدود ثلاث مرات) أو (إذا تكلم بعد التلقين الأول فقط).
- تلقين المحتضر هو أن يقول الملقن: (قل لا إله إلا الله) أو (أن يتشهد عنده بدون كلمة قل) أو (أن يذكره الشهادة بدون كلمة قل).

س٥- استدل على ما يأتي:

- استحباب تكفين الرجل في ثلاث لفائف بيض.
- استحباب توجيه المحتضر للقبلة.

- تحل عقد الكفن إذا أدخل الميت القبر.
- يغسل أحد الزوجين الآخر.

س٦- أكمل العبارات التالية:

- للرجل والمرأة غسل من له.....
- ولا يغسل شهيد و..... إلا.....
- وعلى الغاسل ستر ما رآه إن لم.....
- إن أخذت ثياب الشهيد، فإنه يكفن وجوباً في.....

س٧- لماذا يجعل الكافور في الغسلة الأخيرة؟

س٨- كيف يغسل المحرم إذا مات؟

س٩- ناقش المسائل التالية من خلال دراستك لكتاب الجنائز:

- التأخر في تجهيز الميت، لانتظار قادم من سفر.
- الغفلة عن ذكر الموت، والتكالب على الدنيا وضعف الرغبة في الأعمال الصالحة.

س١٠-اذكر أنواع الكفن، وبين صفة كل نوع.

فصـــل [1]

السنة[2]، أن يقوم الإمام عند صدره[3]، وعند وسطها[4]، ويكبر أربعاً[5]، يقرأ في الأولى – بعد التعوذ– الفاتحة [6]، ويصلي على النبي ﷺ في الثانية كالتشهد[7]، ويدعو في الثالثة[8].

فيقول: اللهم اغفر لحيِّنا وميتنا وشاهدنا وغائبنا[9]. وصغيرنا وكبيرنا وذكرنا وأنثانا، إنك تعلم منقلبنا ومثوانا[10]، وأنت على كل شيء قدير، اللهم من أحييته مِنَّا فأحيه على الإسلام والسنة، ومن توفيته منا فتوفه عليهما، اللهم اغفر له وارحمه وعافه واعف عنه، وأكرم نزله، وأوسع مدخله[11]، واغسله بالماء والثلج والبرد، ونقه من الذنوب والخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس، وأبدله داراً خيراً من داره، وزوجاً خيراً من

---

(١) أي: في بيان كيفية الصلاة على الميت.

(٢) أي: الطريقة التي بينها النبي ﷺ لأمته في الصلاة على الميت.

(٣) أي: الرجل، والصحيح عند رأسه.

(٤) أي: المرأة.

(٥) أي: أن هذه التكبيرات كلها أركان؛ لأنها بمنزلة الركعات، فكل تكبيرة عن ركعة.

(٦) لأن النبي ﷺ صلى على جنازة فقرأ بفاتحة الكتاب.

(٧) أي التشهد الأخير في الصلاة.

(٨) لقوله ﷺ: " **إذا صليتم على الميت فأخلصوا له الدعاء**". (رواه أبو داود).

(٩) هذا عام للذكر والأنثى والصغير والكبير والحر والعبد والحي والميت.

(١٠) المنقلب والمثوى واحد أي: ما نصير إليه.

(١١) أي: وسع له في قبره؛ لأن القبر إما أن يضيق على الميت حتى تختلف فيه أضلاعه، وإما يوسع له مد البصر.

زوجه[1]، وأدخله الجنة، وأعذه من عذاب القبر وعذاب النار، وأفسح له في قبره، ونور لـــه فيه.

وإن كان صغيراً قال[2]: اللهم اجعله ذخراً لوالديه[3]، وفرطا[4] وأجراً، وشفيعاً مجابـــاً، اللهم ثقل به موازينهما، وأعظم به أجورهما، وألحقه بصالح سلف المـــؤمنين[5]، واجعلـــه في كفالة إبراهيم[6]، وقه برحمتك عذاب الجحيم.

ويقف بعد الرابعة قليلاً[7]، ويسلم واحدة عن يمينه[8]، ويرفع يديه مع كل تكبيرة[9].

---

(١) أي: سواء أكان المصلى عليه رجل أم امرأة.

(٢) أي: بعد الدعاء العام الذي سبق ذكره.

(٣) أي: معدوداً لوقت حاجتهما إليه بشفاعته لهما في الآخرة.

(٤) الفرط في اللغة من: تقدم ليهيئ الأسباب، ويسهل الطريق، ومنه قيل للطفل الميت اللهم اجعله لنا فرطـــاً أي: أجراً يتقدمنا حتى نرد عليه.

(٥) أي: آبائه المتقدمين. ومن فضل الله وكرمه أنه يلحق بالذين آمنوا وعملوا الصالحات ذريتهم.

(٦) أي: بصغار المؤمنين الذين سلفوا؛ وذلك أن الصغار يكونون في كفالة إبراهيم عليه الصلاة والسلام. وقد رآهم النبي ﷺ حينما عرج به عند إبراهيم عليه الصلاة والسلام، وسأل عنهم فقيل له: ذرية المؤمنين، وفي روايـــة: فكل مولود مات على الفطرة.

(٧) والأولى أن يدعو؛ لأن الصلاة لا سكوت فيها إلا لقراءة الإمام، من ذلك مثلاً أن يقول: ربنا آتنـــا في الـــدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذب النار. أو: اللهم لا تحرمنا أجره ولا تفتنا بعده، واغفر لنا ولـــه. ويـــدعو لنفسه ولوالديه وللميت وللمسلمين.

(٨) وإن سلم تسليمتين فلا حرج.

(٩) لأنه كان ﷺ يرفع يديه مع كل تكبيرة حين صلى على النجاشي.

فائـدة:

هناك فرق بين الصلاة على الكبير والصغير، فالصلاة على الكبير دعاء له. والصلاة على الصغير دعاء لوالديـــه بالمغفرة والرحمة.

وواجبها[١]: قيام، وتكبيرات أربع، والفاتحة، والصلاة على النبي ﷺ، ودعوة للميت، والسلام. ومن فاته شيء من التكبير قضاه على صفته[٢].

ومن فاتته الصلاة عليه صلى على القبر[٣]، وعلى غائب بالنية[٤] إلى شهر[٥]، ولا يصلي الإمام على الغال[٦]، ولا على قاتل نفسه[٧]، ولا بأس بالصلاة عليه في المسجد[٨].

---

(١) أي: ما يجب في الصلاة على الميت.

(٢) أي: ندباً؛ لأن القضاء يحكي الأداء كسائر الصلوات. وللقضاء ثلاث حالات:
الأولى: أن يمكنه القضاء قبل أن تحمل الجنازة، فهنا يقضي على صفتها.
الثانية: إن خشي رفع الجنازة تابع التكبير وإن لم يدع إلا دعاء قليلاً للميت.
الثالثة:وإن سلم مع الإمام و لم يقض ما فاته صحت؛ لأن الفرض سقط بصلاة الإمام، وما بعد صلاة الإمام يعتبر نافلة، والنافلة يجوز قطعها.

(٣) لفعله ﷺ حين صلى على قبر الأمة السوداء التي تقم المسجد.

(٤) أي: الغائب عن البلد ولو دون مسافة القصر، لأن الجنازة ليست بين يديه، ولأن النبي ﷺ صلى وهو بالمدينة على جنازة النجاشي وهو في الحبشة.

(٥) والصحيح أنه يصلى عليه ولو بعد شهر، لأنه لم يثبت توقيت في الشرع يجب المصير إليه، أما الصلاة عليه مطلقاً فباطل؛ لأن قبر الرسول ﷺ لا يصلى عليه الآن إجماعاً.

(٦) الغلول: لغة الخيانة، وهو: الأخذ من الغنيمة قبل أن تقسم وهو محرم، لأن الرسول ﷺ لم يصل على رجل من المسلمين توفي في خيبر وقال ﷺ في المانع له من الصلاة عليه: " **إن صاحبكم غل في سبيل الله**". ففتش قومه متاعه فوجدوا فيه خرزا من خرز اليهود ما يساوي درهمين. (رواه أحمد وأبو داود والنسائي).

(٧) لأن قتل النفس كبيرة من كبائر الذنوب، ويعذب في جهنم بما قتل به نفسه والعياذ بالله؛ فقد قتل رجل نفسه بمشاقص فلم يصل عليه رسول الله ﷺ. (رواه مسلم وأهل السنن). **والحكمة من المنع عن الصلاة على الغال وقاتل نفسه: أنه من باب التأديب والزجر، وتنكيلاً لمن بقي بعدهم.**

(٨) أي: لا باس بالصلاة على الميت في المسجد إن أمن تلويثه؛ لفعله ﷺ فيما روت عائشة عنه في صلاته ﷺ على ابني بيضاء، أما إذا كان يلوث المسجد فإنه يمنع من الصلاة عليه في المسجد كمن وقع له حادث ولازال الدم ينزف منه.

ما يجب في الصلاة على الميت

- القيام مع القدرة
- التكبيرات الأربع
- قراءة الفاتحة بعد التكبيرة الأولى
- الصلاة على النبي ﷺ بعد التكبيرة الثانية
- الدعاء للميت بعد التكبيرة الثالثة
- السلام بعد التكبيرة الرابعة

فصل [1]

يسن التربيع في حمله[2]، ويباح بين العمودين[3]، ويسن الإسراع بها[4]، وكون المشاة أمامها[5]، والركبان خلفها[6]، ويكره جلوس تابعها حتى توضع[7].

ويسجى قبر امرأة فقط[8]، واللحد أفضل من الشق[9]. ويقول مدخله: بسم الله وعلى ملة رسول الله[10]، ويضعه في لحده على شقه الأيمن[11]، مستقبل القبلة[12].

---

(١) أي: في بيان كيفية حمل الميت ودفنه.

(٢) وهو أن يبدأ بالجهة الأمامية بالعمود الذي على يمين الميت، ثم يرجع إلى العمود الذي وراءه، ثم يتقدم مرة ثانية للعمود الذي على يسار الميت، ثم يرجع إلى الخلف ثم يحمل بما شاء.

(٣) أي: قائمتي السرير، كل واحد على عاتق. أي: يحمل الجنازة أربعة، وبين العمودين يحملها اثنان.

(٤) أي: غير الشديد؛ لقوله ﷺ: "**أسرعوا بالجنازة فإن تك صالحة فخير تقدمونها إليه، وإن تك غير ذلك فشر تضعونه عن رقابكم**". (رواه الجماعة عن أبي هريرة).

(٥) أي: يسن للمشاة أن يكونوا أمامها؛ لفعل النبي ﷺ وأبي بكر، وعمر رضي الله عنهما. (رواه أصحاب السنن).

(٦) لحديث: "**الراكب يسير خلف الجنازة**". (رواه أصحاب السنن).

(٧) أي توضع على الأرض؛ لحديث أبي سعيد رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: " **إذا اتبعتم جنازة فلا تجلسوا حتى توضع**". (أخرجه البخاري).

(٨) أي: يغطى بخلاف الرجل فلا يغطى، لأنها عورة ولا يؤمن أن يبدوا منها شيء فيراه الحاضرون.

(٩) لقوله ﷺ: "**اللحد لنا، والشق لغيرنا**". (رواه الخمسة من حديث ابن عباس – رضي الله عنهما –). واللحد هو: أن الحافر إذا بلغ قرار القبر حفر فيه مما يلي القبلة مكاناً يوضع فيه الميت. والشق هو: أن يحفر في وسط القبر كالنهر، ويبنى جانباه، وهو مكروه بلا عذر.

(١٠) لما ورد عن رسول الله ﷺ أنه قال: "**إذا وضعتم موتاكم في القبور، فقولوا: بسم الله، وعلى ملة رسول الله**". (رواه أحمد). أي: بسم الله وضعناك، وعلى سنة رسول الله سلمناك.

(١١) لأنه يشبه النائم. والسنة في النائم أن ينام على شقه الأيمن.

(١٢) أي: مستقبل القبلة وجوباً؛ لما روي عن النبي ﷺ: " **البيت الحرام: قبلتكم أحياء وأمواتاً**".(رواه الحاكم في المستدرك).

ويرفع القبر عن الأرض قدر شبر مسنما[1]، ويكره تجصيصه، والبناء عليه، والكتابة، والجلوس، والوطء عليه، والاتكاء إليه[2].

ويحرم فيه دفن اثنين فأكثر إلا لضرورة[3]، ويجعل بين كل اثنين حاجز من تراب.

---

(١) أي: من السنة أن يرفع القبر عن الأرض فيجعل أعلاه مستدقا كسنام الناقة أي: وسطه بارز على أطرافه؛ لأن هذا هو صفة قبر الرسول ﷺ وقبر صاحبيه رضي الله عنهما.

(٢) المراد بالكراهة هنا التحريم، فتحرم هذه الأشياء ويلحق بها: تقبيله، وتبخيره، والصلاة عنده، واتخاذ المسجد عليه، والاستشفاء بترابه، وقصده لأجل الدعاء عنده والتبرك والتمسح به، وإسراجه، ونثر الرياحين والورود عليه؛ لأن ذلك كله من البدع المؤدية إلى الشرك؛ لما ورد عن جابر رضي الله عنه قال: "**نهى النبي ﷺ أن يجصص القبر، وأن يقعد عليه، وأن يبنى عليه**". (رواه أحمد، ومسلم). وعند الترمذي: " **نهى أن تجصص القبور، وأن يكتب عليها، وأن يبنى عليها، وأن توطأ** ". وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "**لعن رسول الله ﷺ زائرات القبور، والمتخذين عليها المساجد والسرج**". (رواه الخمسة إلا ابن ماجه). وقال ﷺ: " **لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**". (متفق عليه). وعن أبي الهياج قال: قال لي علي: ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ: **ألا تدع تمثالاً إلا طمسته، ولا قبراً مشرفاً إلا سويته**. (رواه مسلم). وقال النووي رحمه الله: قال الشافعي رحمه الله في كتابه الأم: رأيت الأئمة كلهم بمكة يأمرون بهدم ما يبنى على القبور. وقال ابن القيم رحمه الله في كتابه إغاثة اللهفان: يجب هدم القباب التي على القبور؛ لأنها أسست على معصية الرسول ﷺ.

(٣) ككثرة الموتى، وقلة من يدفنهم، وخوف الفساد عليهم؛ فعن هشام بن عروة رضي الله عنه قال: جاءت الأنصار إلى رسول الله ﷺ يوم أحد فقالوا: أصابنا جهد وقرح فكيف تأمرنا؟ قال: "**احفروا وأعمقوا، وأوسعوا، واجعلوا الرجلين والثلاثة في القبر**". قيل: فأيهم يقدم؟ قال: " **أكثرهم قرآناً**". (رواه أهل السنن).

ولا تكره القراءة على القبر[1]، وأي قربة فعلها وجعل ثوابها: لميت مسلم، أو حي نفعه ذلك[2]. وسن أن يصلح لأهل الميت طعام يبعث به إليهم[3]، ويكره لهم فعله للناس[4].

(١) والصحيح أن القراءة على القبر مكروهة، بل بدعة؛ لأنها وسيلة إلى الشرك بالله تعالى؛ قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: والقراءة على الميت بعد موته بدعة.

(٢) القربه: ما يتقرب به إلى الله تعالى من العمل الصالح المشروع، والأفضل الدعاء للميت وكذا الحي.

(٣) لقوله ﷺ لما جاء نعي جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه في غزوة مؤتة: "**اصنعوا لآل جعفر طعاماً؛ فإنه أتاهم ما يشغلهم**". (رواه الخمسة إلا النسائي). ويقصد به أهل الميت لا من يجتمع عندهم.

(٤) أما ما يفعله بعض الناس في هذه الأزمنة من صنع الطعام في بيت الميت والاجتماع لذلك فإنه بدعة ينبغي إنكارها، لما روى أحمد عن جرير قال: (كنا نعد الاجتماع إلى أهل الميت، وصنعة الطعام بعد دفنه من النياحة).

فصـــل [1]

تسن زيارة القبور[2]، إلا للنساء[3]، ويقول إذا زارها: السلام عليكم دار قوم مؤمنين، وإنا إن شاء الله بكم للاحقون، يرحم الله المستقدمين منكم والمستأخرين، نسأل الله لنا ولكم العافية، اللهم لا تحرمنا أجرهم[4]، ولا تفتنا بعدهم[5]، واغفر لنا ولهم.

---

(١) في بيان حكم زيارة القبور.

(٢) لحديث: " **كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها**". (رواه مسلم والترمذي). وعند الترمذي: "**فإنها تـــذكر الآخرة**"؛ لأنها تورث رقة القلب، وتذكر الموت، والبلى، وأنه عن قريب لاحق به، وينتفع المزور بدعاء الزائر له.

وذكر شيخ الإسلام رحمه الله أن زيارة القبور على قسمين:

١- زيارة شرعية: المقصود بها السلام على الميت والدعاء له، كما يقصد بالصلاة على جنازته من غير شـــد رحل.

٢ - زيارة بدعية: أن يكون مقصود الزائر أن يطلب حوائجه من ذلك الميت، وهذا شرك أكبر، أو يقـــصد الدعاء عند قبره، أو الدعاء به، وهذه بدعة منكرة، ووسيلة إلى الشرك.

(٣) لأن المرأة قليلة الصبر سريعة الانفعال، فلا يؤمن تهييج حزنها برؤية قبور الأحبة فيحملها ذلك على فعل محرم؛ فلذلك منعت من زيارة القبور.

(٤) أي: أجر حزننا بفقدهم، وبأجر هذه الزيارة.

(٥) لأن الحي لا تؤمن عليه الفتنة: فتنة الشهوات وفتنة الشبهات، ولهذا كان أكثر دعاء رسول الله ﷺ: " **يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك**". (رواه الترمذي).

وتسن تعزية المصاب بالميت[١]، ويجوز البكاء على الميت[٢]، ويحرم الندب[٣]، والنياحة[٤]، وشق الثوب، ولطم الخد، ونحوه[٥].

---

(١) لحديث عمرو بن حزم عن أبيه عن جده – رضي الله عنه – مرفوعاً: " **ما من مؤمن يعزي أخاه بمصيبة إلا كساه الله عز وجل من حلل الكرامة يوم القيامة**". (رواه ابن ماجه).

أما صيغة التعزية فيقال للمصاب بمسلم: أعظم الله أجرك، وأحسن عزاءك، وغفر لميتك، ويقول المعزى: استجاب الله دعاءك، ورحمنا وإياك، أو يقال غير ذلك. كقول: فإن لله ما أخذ وله ما أعطى وكل شيء عنده إلى أجل مسمى، اصبر، واحتسب.

(٢) البكاء على الميت جائز، فعن أنس ﷺ قال: "**شهدت بنتا للنبي ﷺ تدفن، ورسول الله ﷺ جالس عند القبر فرأيت عينيه تدمعان**". (رواه البخاري). وبكى ﷺ ابنه إبراهيم وقال: "**العين تدمع، والقلب يحزن، ولا نقول إلا ما يرضي الرب، وإنا بفراقك يا إبراهيم لمحزونون**".

(٣) **الندب هو**: تعداد محاسن الميت كقول: واسيداه، وانقطاع ظهراه.

(٤) **النياحة هي**: أن يبكي، ويندب برنة تشبه نياحة الحمام. قالت أم عطية: "**أخذ علينا النبي ﷺ عند البيعة أن لا ننوح**". (متفق عليه).

(٥) لقوله ﷺ: "**ليس منا من ضرب الخدود، وشق الجيوب، ودعا بدعوى الجاهلية**". (رواه البخاري ومسلم).

الأسئلـــة

س١- اذكر ما يجب في الصلاة على الميت.

س٢- عرف ما يأتي:

المنقلب، ذخرا لوالديه، الفرط في اللغة، الغلول، القربة.

س٣- هل هناك فرق بين الندب والنياحة في المعنى والحكم؟

س٤- املأ الفراغ فيما يأتي:

ويقف بعد الرابعة..... والأولى أن.....؛ لأن الصلاة لا سكوت فيها إلا..... ومـــن ذلك مثلاً: ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النـــار أو اللـــهم..... ولا..... بعدهم، واغفر..... ويدعو..... و..... و..... و.....

س٥- استدل لما يأتي:

- من فاتته الصلاة على الميت صلى على القبر.
- الدعاء للميت حين الصلاة عليه.
- يكره جلوس تابع الجنازة حتى توضع.
- لا يصلي الإمام على قاتل نفسه.
- اللحد لنا والشق لغيرنا.

س٦- إذا كان في العبارات التالية خطأ فصححه:

- ويسجى القبر عموماً.
- البكاء على الميت جائز.
- يوضع الميت في لحده مستقبل القبلة.
- يصلى على الميت في المسجد إن أمن تلويثه.

س٧- أين يكون المشاة والركبان من الجنازة ؟

س٨- لقضاء صلاة الجنازة ثلاث حالات فاذكرها.

س٩- يسن عند وضع الميت في قبره قول: "بسم الله، وعلى ملة رسول الله". فما معنى ذلك؟

س١٠- مر بك أنواع من البدع فاذكرها.

س١١- إذا دفن أكثر من رجل في قبر، فكيف يكون ترتيبهم؟

س١٢- أكمل العبارات التالية:

- يقول المعزي:..... و..... و.....
- ويقول المعزى: استجاب الله.....و..... وإياك.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد
وعلى آله وصحبه أجمعين..

المحتويـــات

مقرر الفصل الدراسي الثاني	٥٣
باب صلاة الجمعة	٥٧
باب صلاة العيدين	٦٩
باب صلاة الكسوف	٧٥
باب صلاة الاستسقاء	٧٧
كتاب الجنائز	٨٢
المحتويات	١٠٤